



الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية

(العدد ٧) الصادر في يوم الأحد ٢٧ رمضان سنة ١٣٨٦ - ٨ يناير سنة ١٩٦٧ (السنة العاشرة)

محتويات العدد

قوانين :

رقم الصحفة

قانون رقم ١ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد حيار وأوزان ومواصفات العملات المعدنية من فئي العشرة
والخمسة مليارات

١٩

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٧ بشأن تعيين رؤساء مجالس إدارة بعض الشركات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تعيين مفوض لإدارة شركة التصر
الهندسة والتبريد (كولدير) وتعيين رؤساء مجالس إدارة بعض الشركات

٢٠

قانون رقم ١ لسنة ١٩٦٧

بيان تحديد حيار وأوزان ومواصفات العملات المعدنية
من فئي العشرة والخمسة مليارات

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه، وقد أصدرونه :

مادة ١ - يحدد حيار وأوزان ومواصفات وسبيكة العملات المعدنية
من فئي العشرة والخمسة مليارات على النحو التالي :

(١) العملة فئة العشرة مليارات :	
التركيب الكيميائي :	٩٥ في المائة الوميوم .
و ٤ في المائة مفنسنوم .	
والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي هو	
واحد في المائة بالزيادة أو النقص .	
الوزن :	١,٧٥ جرام .
والفرق المسموح به في الوزن هو أربعون في الألف	
من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .	
القطدر :	٣٣ مليغرا .
قش الوجه :	شعار الجمهورية العربية المتحدة (النسر) .
قش الظهر :	الجمهورية العربية المتحدة - مصر - ١٠ - ١٠ مليات
	التاريخ المجري والميلادي .

قرار :

مادة ١ - عين كل من السادة :

- (١) المهندس يوسف مصطفى عبد مصطفى ، رئيس مجلس إدارة شركة بنها للصناعات الحربية والمدنية .
 (٢) المهندس فهيم أمين هلال سعودي ، رئيس مجلس إدارة شركة المصورة للصناعات الحربية والمدنية .

(٣) المهندس السيد يونس ذروش ، رئيس مجلس إدارة شركة مصر الجديدة الكباوريات الحربية والمدنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)
 جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٧

بشأن تعيين مفوض لإدارة شركة النصر للهندسة والتبريد (كولدير) وتعيين رؤساء مجالس إدارة بعض الشركات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلق القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ،
 وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام ،

قرار :

مادة ١ - عين السيد أحمد أنور العطار ، مفوضاً لإدارة شركة النصر للهندسة والتبريد (كولدير) .

مادة ٢ - عين كل من السادة :

- (١) المهندس مقبل البدراوى ، رئيس مجلس إدارة شركة النصر لصناعة المولات والمتبات الكهربائية .
 (٢) المهندس أحمد على حرم ، رئيس مجلس إدارة شركة بنيا للصناعات الالكترونية الحربية والمدنية .
 (٣) المهندس عقل محمد حلى ، رئيس مجلس إدارة شركة المصورة للصناعات الحربية والاتلفونات .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
 صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)
 جمال عبد الناصر

(ب) العملة فئة المائة المليارات :

التركيب الكيميائي : ٩٥ في المائة ألومنيوم .

٥ في المائة مغnesium .

والفرق المسحوب به في التركيب الكيميائي هو واحد في المائة بازيادة أو انقصان .

الوزن : ١٥ جرام .

والفرق المسحوب به في الوزن هو أربعون في الألف من وزن القطعة بازيادة أو انقصان .

القطن : ٧١ مليسيراً .

نقش الوجه : شعار الجمهورية العربية المتحدة (السر) .

نقش الظهر : الجمهورية العربية المتحدة - مصر - ٥ مليارات .
 التاريخ المجري والميلادي .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويصل به من تاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويتفقده كقانون من قوانينها .

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٧

بشأن تعيين رؤساء مجالس إدارة بعض الشركات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلق القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ،

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام ،